

## قراءه في مسؤولية الادارة عن أضرار أعمالها الالية دراسة مقارنة

الباحث حيدر محمد حسين \*، أ. د. وليد مرزة حمزة المخزومي \*

جامعة بغداد / كلية القانون \*

[haidar.chalub2202p@colaw.uobaghdad.edu.iq](mailto:haidar.chalub2202p@colaw.uobaghdad.edu.iq)

[dr.waleed@colaw.uobaghdad.edu.iq](mailto:dr.waleed@colaw.uobaghdad.edu.iq)

الملخص:

ان حلول الثورة الصناعية الرابعة في القرن الواحد والعشرين والتي تتميز بتقنياتها المتطرفة والقادرة على انجاز الكثير من المهام وبدقه عالية وبسرعة كبيرة تفوق سرعة البشر ، دفع الادارة الى الاستفادة منها في اصدار اعمالها القانونية المؤثرة في حقوق الاخرين ، ولكن هذا التطبيق في المجال القانوني اصطدم بتحديات تقيها هذه النظم الذكية التي تقوم عليها هذه الثورة والمتمثلة بالغموض والتطور السريع التلقائي بشكل منفصل عن اراده الادارة ، وتعدد الجهات المشتركة في صنعة وتحديثه وتشغليه ادى الى تشتت المسؤولية عن الاعمال الادارية الضارة الصادرة عن هذه النظم، فمن يتحمل مسؤولية العمل الضار هل هي الشركة المصنعة او المطورة او النظام الذكي نفسه او الادارة ذاتها، لذا بادر اتجاه كبير من المنظمات الدولية والدول باعداد معالجات تشريعية تكون قادرة على معالجة هذه التحديات وتعويض الفرد المتضرر ، لذا كان لابد دراسة هذه المعالجات التشريعية لمثل هذه التحديات، للاستفادة منها بغية توفير اطار نظري اذا ما رغب المشرع العراقي بمنح الادارة صلاحية اصدار الادارة اعمالها الادارية عبر هذه النظم الذكية .

الكلمات المفتاحية : الاعمال الادارية الالية ، مبدأ اليقظة ، الشخصية القانونية للذكاء الصناعي ، تدريب الذكاء الاصطناعي.

## Reading in the responsibility of management for the damages of its mechanical actions

### A comparative study

Researcher Haider Mohammed Hussein\*، Prof. Dr. Walid Marza Hamza Al-Makhzoumi\*

University of Baghdad / College of Law\*

**Abstract:**

The solutions of the Fourth Industrial Revolution in the twenty-first century, characterized by their advanced technologies capable of performing numerous tasks with high accuracy and at speeds far exceeding human capabilities, have prompted the administration to utilize them in executing its legal functions that impact the rights of others. However, this application in the legal field faces challenges inherent in these intelligent systems on which this revolution relies. These challenges include ambiguity, rapid autonomous development beyond the administration's control, and the involvement of multiple parties in their production, updating, and operation, which has led to dispersed accountability for the harmful administrative actions performed by these systems. Who then bears responsibility for the harmful actions? Is it the manufacturing company, the developer, the intelligent system itself, or the administration? As a result, a growing number of international organizations and countries have taken the initiative to draft legislative solutions to address these challenges and provide compensation for affected individuals. Thus, it is necessary to examine these legislative solutions to establish a theoretical framework that would guide the Iraqi legislator if they chose to authorize the administration to perform its administrative functions through these intelligent systems.

**Keywords:** Automated administrative decisions, Vigilance principle, Legal personality of artificial intelligence, Artificial intelligence training.

**المقدمة:****اولا \_ فكرة البحث و اهميتها**

يتصدى البحث لدراسة مسؤولية الادارة عن تعويض الاضرار التي يمكن ان تنشأ عن اعمالها الالية المتخذة عبر الذكاء الصناعي من حيث اساسها القانوني وشروط قيامها و الاثار المترتبة عليها والمتمثلة بتعويض المضرر عن الاضرار التي لحقت به جراء تلك الاعمال ذات الصفة الالية .

هذا و تكمن اهمية البحث في اهمية موضوع الدراسة لأن الذكاء الصناعي عاجلا وليس آجلا سيصبح اليد الطولى للادارة في مجالات كثيرة من مرافقها<sup>(1)</sup> ، لأن الادارة بطبعها متطرفة وبالتالي قد يتربت على هذه الاعمال الكثير من الاضرار التي تلحق الافراد فلابد من وجود معالجة تتناسب مع طبيعته والمخاطر المترتبة عليها بشكل واضح، اذ ان تطبيق الذكاء دون وجود غطاء قانوني يتناصف مع طبيعته المستقلة قد يتربت عليه اضرار يستعصى على النظم القانونية التقليدية مواجهتها مما يؤدي الى الحق الغبن بحقوق الافراد.

**ثانيا مشكلة البحث**

تتجلى مشكلة البحث في عدم وجود تنظيم قانوني لمسؤولية الادارة عن الاعمال الادارية الالية ، لأن الاخرية تمتاز بعدة صفات كالغموض والتطور والتعقيد وصدرورها من نظم ذكية تتمنع بالاستقلال النسبي وتعدد الجهات المشتركة في صنعها وتحديثها، يجعل التنظيم القانوني التقليدي غير قادر على التجاوب معها مما يؤدي الى وجود فراغ تشريعي قد يفضي الى الحق الضرر بالافراد دون ان يملكون آلية لانتصاف حقوقهم من تلك الاضرار لعدم وجود التنظيم القانوني المناسب.

**ثالثا: فرضية البحث**

نفترض ان تحقيق خصوصية الاعمال الادارية الالية لمسؤولية الادارية يتطلب :

- 1- إدخال تعديلات تشريعية على النظام القانوني لمسؤولية الادارية بحيث يستجيب لهذه المتغيرات التي يتمتع بها النظام الذكي وكذلك سبيل تنفيذه .
- 2- عن طريق توفير بنية تحتية رقمية وحماية الكترونية بحيث تحمي هذه الوسائل من أي خرق او تلاعب او تطور دون رقابة ادارية .

<sup>(1)</sup> Reem Omar Mahdi and Wisam S. Hacham, "Applying Scikit-Learn of Machine Learning To Predict Consumed Energy in Al-Khwarizmi College of Engineering, Baghdad, Iraq," *Al-Khwarizmi Engineering Journal* 20, no. 1 (March 1, 2024): 76–88, <https://doi.org/10.22153/kej.2024.10.005> . p2

**رابعاً : اسباب اختيار البحث**

ان الاسباب التي دفعتنا لدراسة المسؤولية عن اضرار الاعمال الادارية الآلية هو اقدام العراق على التحول الرقمي وايصال الكثير من المهام للنظم الذكية في مجالات كثيرة ، فعليه لا بد من وجود تنظيم تشريعي يتصدى للمخاطر المحتملة لهذه النظم سيما ان الدول التي طبقت هذه النظم التقنية قبل العراق قد واجهت هذه المخاطر وحاولت معالجتها عبر تشيريعات حديثة تلائم التطور التقني .

**خامساً : اهداف البحث**

تهدف هذه الدراسة الى الاستفادة من تجارب الدولة المتقدمة في النظم الذكية ،من خلال محاولة ايجاد معالجات قانونية تحقق التوازن بين امرين اولاً : تحقيق اكبر استفادة ممكنة من نظم الذكاء الصناعي في المجال الاداري للادارة العامة ، ثانياً : محاولة الحد من مخاطر الذكاء بالافلات من المسؤولية عبر معالجة تشريعية تحدد بشكل واضح لا لبس فيه احكام المسؤولية عن الاعمال الادارية الآلية التي تضر بحقوق وحرمات الافراد.

**سادساً : نطاق الدراسة**

يحدد نطاق الدراسة بالاعمال الادارية الانفرادية القانونية فقط من حيث دراسة مسؤولية الادارة عنها في اطار المجال القانوني، وسيقتصر على التشريعات الصادرة عن الاتحاد الاوربي (قانون الذكاء الصناعي الاوربي لسنة 2024، واللائحة العامة لحماية البيانات الاوربية 2016، ومشروع التوجيه الاوربي للمسؤولية عن الذكاء الاصطناعي) كمقارنة والاستعانة بعض تشيريعات الدول كنظم ساندة لنا.

**سابعاً : منهج البحث**

سنعتمد على المنهج التحليلي المقارن القائم على تحليل النصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع فضلا عن بعض احكام القضاء واراء الفقه في موضوع البحث.

**ثامناً: تحديد مصطلحات البحث**

وردت في جملة من المصطلحات المرتبطة بموضوع البحث توضحها بشكل موجز وكما يأتي :

**1\_ الذكاء الصناعي :** نظام قائم على الآلة مصمم للعمل بمستويات متفاوتة من الاستقلالية والتي قد تظهر القدرة على التكيف بعد النشر والتي تستطيع ان تستنتاج الاهداف الصريحة او الضمنية، من المدخلات التي

تتلقاها ، وتستطيع توليد مخرجات مثل النتائج او المحتوى أو التوصيات أو القرارات التي يمكن أن تؤثر على البيانات المادية أو الافتراضية<sup>1</sup>.

**2- الاعمال الادارية الآلية:** " أنه أي فعل أو إجراء يتم تنفيذه بالكامل من خلال الوسائل الإلكترونية من قبل الإدارة العامة في إطار إجراء إداري ولم يتدخل فيه موظف عام بشكل مباشر".<sup>2</sup>

**3- البيانات الشخصية :** عرفت اللائحة العامة لحماية البيانات الأوروبية البيانات بانها<sup>(3)</sup> "اي معلومات تتعلق بشخص طبيعي محدد او يمكن تحديد هويته ( الشخص الطبيعي الذي يمكن تحديد هويته هو الشخص الذي يمكن التعرف عليه بشكل مباشر او غير مباشر) من خلال الاشارة الى معرف الاسم او رقم التعريف او بيانات الموقع او معرف عبر الانترنت او الى صفة من الصفات المرتبطة بالشخص الطبيعي، مثل الهوية الفسيولوجية او الجينية او العقلية او الاقتصادية او الثقافية او الاجتماعية لذلك الشخص".<sup>(4)</sup>

**4-الأنشطة عالية المخاطر للذكاء الصناعي :** تلك الانظمة التي يعتقد الاتحاد الأوروبي ان لها اثر كبير على الحقوق الاساسية للإفراد، وقد حدد مرفق ملحق بقانون الذكاء الصناعي الأوروبي<sup>(5)</sup> الانظمة الذكية التي تعد

<sup>(1)</sup> Nikos Th Nikolinakos, 'EU Policy and Legal Framework for Artificial Intelligence, Robotics and Related Technologies - The AI Act', Law, Governance and Technology Series (Cham: Springer International Publishing, 2023), [https://doi.org/10.1007/978-3-031-27953-9\\_3](https://doi.org/10.1007/978-3-031-27953-9_3), and article 3/1 from ARTIFICIAL INTELLIGENCE ACT 2024 available on [AI-Act-FullText.pdf \(artificialintelligenceact.eu\)](https://www.artificialintelligenceact.eu) date visit 5/3/2024

<sup>(2)</sup> Agustí Cerrillo Martínez, 'Lección 21. Actuación Automatizada, Robotizada e Inteligente', in *Manual de Derecho Administrativo* (Marcial Pons Ediciones Jurídicas y Sociales, 2023), <https://doi.org/10.37417/ManDerAdm/L21>, P 533 date visit 1/4/2024 and Federico Costantini e Gabriele Franco, "Decisione Automatizzata, Dati Personalii e Pubblica Amministrazione in Europa: Verso Un 'Social Credit System,'" *ISTITUZIONI DEL FEDERALISMO Rivista Di Studi Giuridici e Politici* 3 3 (2019), [https://www.regione.emilia-romagna.it/affari\\_ist/rivista\\_3\\_2019/CostantiniFranco.pdf](https://www.regione.emilia-romagna.it/affari_ist/rivista_3_2019/CostantiniFranco.pdf). p733

<sup>(3)</sup> هي تلك اللائحة التي اصدرها الاتحاد الأوروبي بالرقم 679 لسنة 2016 لحماية البيانات الشخصية وتسري على كافة الاتحاد الأوروبي وعلى القطاعين العام والخاص انظر Article 4 ( 11, Lee A Bygrave and Luca Tosoni 2020., vol. 4, " in The EU General Data Protection Regulation (GDPR) A Commentary,)

<sup>(4)</sup> European Union Agency for Fundamental Rights, 'EU General Data Protection Regulation (GDPR) – An Implementation and Compliance', Fourth edi (IT Governance Publishing, 2020) <<https://doi.org/10.2307/j.ctv17f12pc>. p22 date visit 28/3/202

<sup>(5)</sup> اصدر الاتحاد الأوروبي قانون يسمى قانون الذكاء الصناعي الأوروبي لسنة 2024 يسري على جميع الدول الأوروبية ينظم الذكاء الصناعي وتطبيقه في اوروبا حيث يحدد حقوق الافراد وحرياتهم اتجاه هذه النظم الذكية ويحدد ابرز المبادئ الواجب تطبيقها على الذكاء الصناعي للمزيد انظر :

Melih Burak Yıldız, 'EU's Proposed AI Regulation in the Context of Fundamental Rights: Analysing the Swedish Approach through the Lens of the Principles of Good Administration

انها عالية المخاطر ، كالانظمة المستخدمة في مجال الوظيفة ( كأن يكون الذكاء هو من يتولى تعيين الموظفين او ترقيthem او مراقبة انتاجهم) كذلك الانظمة المستخدمة في مجال المرافق العامة التي تتولى تقديم الخدمات الاساسية ( كأن يكون الذكاء الصناعي هو يقرر مدى استحقاق الافراد للرعاية الاجتماعية او الغاء الرعاية الاجتماعية او تخفيضها او بقية الخدمات الحكومية الاساسية) وكذلك الانظمة المستخدمة في مجال الضبط الاداري ( تقييم المخاطر الفردية ، او التنبؤ بحدوث جرائم، واستخدام اجهزة كشف الكذب، او تقييم خطر قيام شخص بارتكاب الجرائم، تقييم الادلة)<sup>(1)</sup>.

### **المطلب الاول**

#### **الاساس القانوني لمسؤولية الادارة عن اعمالها الآلية**

من المعلوم ان الاساس الذي ضل متربعا على عرش اسس المسؤولية كان ولا يزال هو الخطأ سواء كان الثابت او المفترض بانواعه، وبما ان الادارة هي كائن معنوي لا يفترض به الخطأ وانما مسؤول عن خطأ اتباعه ، وبما ان الذكاء الصناعي قد حل محل افراد الادارة سيمما في الاعمال الآلية فهل يتصور وقوعه في الخطأ، سيمما انه يتمتع في استقلال نسبي وهو قادر على محاكاة تصرف البشر<sup>2</sup> ، وانه معرض لهجمات سيرانية واعطال وتطورات قد لا يجعل كل الاعمال الصادرة عنه مطابقة لأرادة الادارة ولا يمكن للاحيرة ان تتتبئ بسلوكه المحتمل، و في ضل غياب التشريع الذي ينظم مسؤولية الاعمال الادارية الآلية كان لابد للفقه ان يتصدى لبيان هذا الاساس وعلى النحو الاتي :

Master's Programme in European Legal Studies Principles of Good Administration in the EU' (Södertörn University, Faculty of Law Under) .p 20

(<sup>1</sup>) [Annex III - High-risk AI systems referred to in Article 6\(2\) - AI Act \(ai-act-law.eu\)](#) date visit

5/10/2024

(<sup>2</sup>) Muna Naeem Jaaz، ‘The Role of Artificial Intelligence Technologies in Providing Legal Consultations’، *Journal of Legal Sciences*، 39.1 (2024)، 542–72.

<<https://doi.org/10.35246/reb92292>>، p 553.and Fatima Hardan and Ahmed R. J. Almusawi، “Developing an Automated Vision System for Maintaining Social Distancing to Cure the Pandemic،” *Al-Khwarizmi Engineering Journal* 18، no. 1 (March 19، 2022): 38–50، <https://doi.org/10.22153/kej.2022.03.002>. p38

## الفرع الاول

### الاساس التقليدي لمسؤولية الادارة عن اعمالها الادارية الالية

تبني جماعة من الفقه محاولة تطبيق الاساس التقليدي المعتمد في تقرير مسؤولية الادارة على الاعمال الادارية التقليدية وتطبيقاتها على اعمالها الالية ولكنه اختلف في الفكرة التي يبني عليها هذا الاساس وعلى النحو الاتي :

### اولا-مسؤولية حراسة الاشياء

ذهب جانب من الفقه الى القول ان نطبق على الذكاء اساس الحراسة المنصوص عليهما في القوانين المدنية كالقانون المدني الفرنسي بموجب المادة (1242) ؛ ولم يكن القانون المدني العراقي عن ذلك بعيداً بموجب المادة 231 من القانون المدني العراقي إلا انه جعل الخطأ مفترضاً افتراضاً بسيطاً ليس كما هو الحال في فرنسا التي جعلت الخطأ مفترضاً افتراضاً غير قابل للدحض<sup>(1)</sup> ؛ وبالتالي يذهب هذا الرأي الى ان الذكاء عبارة عن آلة ولذا ستكون الادارة مسؤولة عن الاضرار التي تلحقها بالغير باعتبارها حارسته وحصرت في واجب الحراسة ، هوجمت هذه النظرية لأن خصائص الحراسة لا تنطبق على الذكاء الصناعي المصدر للاعمال الادارية الالية لأن الحراسة تفترض الوصاية المادية على الشيء الذي يتضمن قوة الاستخدام والتحكم وتوجيهه الشيء ومراقبته<sup>(2)</sup> وهذه الخصائص لا تنطبق على انظمة الذكاء الصناعي المتطرفة والمستقلة نسبياً<sup>(3)</sup> ، اذ انها قد تتطور من تلقاء نفسها وتعمل دون توجيه مطلق من الادارة فهي ليست مبرمجة مسبقاً لذا لن تكون للادارة القدرة<sup>(4)</sup> على التنبؤ بسلوك الذكاء لانه متتطور<sup>(5)</sup> ، كذلك لا ينطبق عليها خصائص الالة الميكانيكية من السيطرة والتوجيه ، فضلاً عن تعدد الجهات التي تشتراك في تصنيع وتحديث هذه النظم الذكية وبالتالي تكون حراستها مشتركة بين اطراف عدة كالادارة التي تشغلهما والشركة التي تحدثها وتطورها<sup>6</sup>، وعليه بحث بعض الفقه عن اساس آخر حيث نادى بأن نطبق عليهم مسؤولية حارس

<sup>(1)</sup> عبد الله احمد جاسم، ‘المسؤولية المدنية\_عن\_اضرار\_الذكاء\_الاصطناعي.’ (جامعة المنصورة، 2022) ص 90 .

<sup>(2)</sup> المصدر نفسه، ص 91 .

<sup>3</sup> Monsieur Alexandre VIAL، “Systèmes d’Intelligence Artificielle et Responsabilité Civile Droit Positif et Proposition de Réforme” (Université de Bourgogne-Franche-Comté، 2022). p81. <https://www.theses.fr/2022UBFCB006> date visit 22/10/2024

<sup>(4)</sup> كاظم حمدان صدحان البزوني، ‘اثر الذكاء الصناعي في نظرية الحق’ (اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية القانون جامعة بغداد، 2021) ص 244.

<sup>(5)</sup> Monsieur Alexandre VIAL، op cit ، p94.

<sup>(6)</sup> Silvia De Conca، ‘Bridging the Liability Gaps: Why AI Challenges the Existing Rules on Liability and How to Design Human-Empowering Solutions’، in *Law and Artificial Intelligence*،

الحيوان على اعتبار ان الحارس لا يسيطر على الحيوان كما الذكاء الصناعي ، لكن انتقدت هذه النظرية لاختلافا طبيعية كل منها<sup>(1)</sup>.

### ثانيا : المسؤولية التبعية

عليه في الحقيقة قد يرى البعض ان نطبق عليه مسؤولية المتبع عن اخطاء تابعيه المنصوص عليه في القوانين المقارنة كالقانون المدني الفرنسي بموجب المادة (1242) منه<sup>(2)</sup> ، وكذلك القانون المدني العراقي بموجب المادة ( 219 ) التي تنص على مسؤولية الادارة عن خطأ تابعيها إلا انهم انقسموا في تبرير هذه المسؤولية الى اتجاهين :

الاتجاه الاول يرى ان نطبق مسؤولية المتبع عن خطأ العنصر البشري الذي يشرف على النظام الذكي ، انتقد هذا الرأي على اساس ان تعقيد النظام الذكي وتطوره المستمر واستقلاله النسبي عن المشرفين عليه ، لن يجعل للجانب البشري المشرف امكانية معرفة الآلية الدقيقة لعمل الذكاء الصناعي، فضلا عن ذلك ان هذا الاستقلال سيحول دون امكانية تحقق عناصر الخطأ فيما العنصر المعنوي المتمثل بارادة العمل الآلي حتى يتحقق التعدى المطلوب في القانون المدني ، فضلا عن ذلك ان النظام الذكي كما بينا تشتراك عدة جهات في اعداده وتحديثه وتزويده بالبيانات فيصبح من غير الممكن نسبة الخطأ لموظف معين في كثير من الحالات

<sup>(3)</sup>

الاتجاه الثاني يذهب الى افتراض ان الذكاء الصناعي هو متبع اداري للادارة وبالتالي تكون الادارة مسؤولة عن خطأ بشكل افتراضي كأنه موظف بشري لانها تملك ايضا سلطة الرقابة عليه كالبشر<sup>(4)</sup> فضلا

Information Technology and Law Series 35 (asser press and Springer, 2022), pp. 239–258  
[https://doi.org/10.1007/978-94-6265-523-2\\_13](https://doi.org/10.1007/978-94-6265-523-2_13).p243

<sup>(1)</sup> Martin Ebers, “Regulating AI and Robotics,” in *Algorithms and Law*, ed. Martin Ebers and Susana Navas (Cambridge University Press, 2020), 37–99,  
<https://doi.org/10.1017/9781108347846.003>.p57

<sup>(2)</sup> Monsieur Alexandre VIAL, op cit , p80. And Laura Katharina Pauli, *Künstliche Intelligenz Und Gefährdungshaftung Im Öffentlichen Recht* (DUNCKER UND HUMBLOT, 2023), L  
<https://doi.org/10.3790/978-3-428-58865-7> p113.

<sup>(3)</sup> Di Luigi Viola, “L’intelligenza Artificiale Nel Procedimento e Nel Processo Amministrativo: Lo Stato Dell’arte,” *Federalismi.it* n.21 (2018): 2–44, www.cesda.it, p20

<sup>(4)</sup> Eric Tjong Tjin Tai, “Liability for AI Decision-Making,” in *The Cambridge Handbook of Artificial Intelligence* (Cambridge University Press, 2022), 116–31,  
<https://doi.org/10.1017/9781009072168.014>.p124

عن افتراضه متوجع كالعنصر البشري هو تحقيق للمساواة في تحمل المسؤولية فلابينبغي اعفاء الادارة من المسؤولية لانها استخدمت الذكاء الصناعي بدلا البشر عن نفس الخطأ<sup>(1)</sup>.

انتقد هذا الرأي على اساس ان الذكاء الصناعي المصدر للاعمال الادارية الالية لا ينطبق عليه صفة المتوجع<sup>(2)</sup> اذ انه بالرجوع الى قانون الخدمة المدنية العراقي نجد انه عرف الموظف بأنه (كل شخص عهدت اليه وظيفة دائمة داخلة في الملك الخاص بالموظفين)<sup>(3)</sup> وبذلك تكون هذه الوظيفة حكرا على الجانب البشري فقط، هذا من جانب ومن جانب آخر لا يتصور ان يرتكب الذكاء الصناعي خطأ فالخطأ هو كل كل سلوك يعد انحرافا عن سلوك الموظف المعتمد<sup>(4)</sup>، فأي سلوك سيقاس به الذكاء اذا ما وقع في الخطأ هل يقاس بسلوك البشر ام بسلوك الآلة، اما قياسها بسلوك البشر فغير ممكن لأن الطبيعة مختلفة<sup>(5)</sup>، واما قياسها بسلوك آلة اخرى فصعب ايضا لأن الذكاء غير متجانس في طبيعته فهناك العديد من التقنيات المختلفة لأشاء الذكاء الصناعي وبالتالي تطبيق نفس المعيار على كل تطبيقات الذكاء الصناعي يكون امرا غير مناسب<sup>(6)</sup>، فضلا عن غياب الركن الآخر للتعمدي وهو الارراك الذي يغيب عن الذكاء الاصطناعي<sup>(7)</sup>؛ فضلا عن ذلك ان التعقيد والغموض الذي يتسم به الذكاء الصناعي يجعل من الصعب على المتضرر اثبات ذلك الخطأ.

### ثالثا - مسؤولية المخاطر

ذهب جانب كبير من الفقه بأنه يتوجب تطبيق نظرية المخاطر او ما يسمى بالمسؤولية الموضوعية التي تكون فيها الادارة مسؤولة عن تعويض ضحايا اضرار الاعمال الادارية الالية بغض النظر عن خطأ

<sup>(1)</sup> Kay Alexander Köhn، *Robot-Recruiting*، Robot-Recruiting (DUNCKER UND HUMBLOT، 2023)، <https://doi.org/10.3790/978-3-428-58983-8>. p29

<sup>(2)</sup> عبد الله محمد ابو تجار، "المسؤولية عن مخاطر الذكاء الاصطناعي دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي." (جامعة طنطا، 2023). ص162.

<sup>(3)</sup> المادة 2 من قانون الخدمة المدنية العراقي المعدل المنشور في الوقائع العراقية بالعدد 300 لسنة 1960.

<sup>(4)</sup> ادريس العلوى العبدلاوى، شرح القانون المدني النظري العام للالتزام (المغرب: مطبعة النجاح الجديدة، 1996). ص152.

<sup>(5)</sup> Paweł Ksieżak and Sylwia Wojtczak، "Liability of AI," in *Law, Governance and Technology Series*, vol. 51 (Springer Nature Switzerland، 2023)، 239–93، [https://doi.org/10.1007/978-3-031-19447-4\\_11](https://doi.org/10.1007/978-3-031-19447-4_11).p263، And Jonas Knetsch، "Are Existing Tort Theories Ready for AI?," in *The Cambridge Handbook of Artificial Intelligence* (Cambridge University Press، 2022)، 99–115، <https://doi.org/10.1017/9781009072168.013>.p111

<sup>(6)</sup> Jacob Turner، *Robot Rules: Regulating Artificial Intelligence*، Robot Rules (Springer International Publishing، 2018) <<https://doi.org/10.1007/978-3-319-96235-1>>.p90.

<sup>(7)</sup> طلال حسين علي الرعوود، "المسؤولية المدنية عن اضرار مشغلات التكنولوجيا ذات الذكاء الاصطناعي" (جامعة المنصورة، 2022). ص256، و عبد الله محمد ابو تجار ، مصدر سابق . ص163.

الادارة<sup>(1)</sup>، فلا شيء يقطع العلاقة السببية سوى القوة القاهرة<sup>(2)</sup>، لأن الذكاء الصناعي المصدر للاعمال الادارية الالية هو عالي المخاطر شأنه في ذلك شأن باقي الانظمة عالية المخاطر كالنووي او الكيماوي ؛ وبالتالي يتوجب تعويض الافراد المتضررين عن اي ضرر يلحقه بهم الذكاء دون النظر في اثبات وجود خطأ واسناده الى الادارة لأن الضرر يحدث كثيرا في الذكاء الصناعي على الرغم من عدم وجود سلوك مهمل من جانب الادارة<sup>(3)</sup> ، فضلا عن ان غموض الذكاء الصناعي يجعل من الصعوبة اثبات الخطأ<sup>(4)</sup> .

انتقدت هذه النظرية على اساس ان تطبيق المسؤولية على اساس المخاطر سيكون له نتائج وخيمة على الخزانة العامة، اذ حتى اذا قامت الادارة بكل في ما وسعها من التزامات العناية الواجبة ستتحمل في النهاية التعويض عن اضرار الذكاء الصناعي الالية لأنها مسؤولية موضوعية ، فضلا عن ذلك ان المستقبل القريب سيكون فيه الغلبة للذكاء الصناعي حيث ستسود اعماله كافه مراافق الادارة وبذلك ستقلب قاعدة المخاطر من كونها استثناء الى ان تصبح هي الاساس العام للمسؤولية، وما في ذلك من ارهاق للخزانة العامة وتکبيل الادارة عن اللجوء لمثل هذه الانظمة خوفا من تبعات المسؤولية<sup>(5)</sup> .

#### رابعا- مسؤولية المنتج عن العيوب الخفية

ذهب بعض الفقه الى ضرورة تطبيق مسؤولية المنتج عن المنتجات المعيبة وبالتالي سيكون للضحية الرجوع على المنتج للحصول على التعويض اذا ثبت حصول ضرر بسبب عيب المنتج ولا يحتاج الى اثبات خطأ من جانب المنتج وانما المطلوب من المتضرر ان يثبت العيب ، مع البيان ان من اوجد هذه المسؤولية هو التوجيه الاوربي رقم (374) لسنة 1985<sup>(6)</sup> وقد تبنته الدول محل المقارنة<sup>(7)</sup> وقد خلا قانون حماية

<sup>(1)</sup> Simon Chesterman، *We, the Robots?*، *We, the Robots?* (Cambridge University Press، 2021)، <https://doi.org/10.1017/9781009047081.p91>

<sup>(2)</sup> طلال حسين علي الرعدو، مصدر سابق ، ص257 .

<sup>(3)</sup> Kay Alexander Köhn ، op cit ، p 293.

<sup>(4)</sup> عبد الله احمد جاسم ، مصدر سابق ، ص99 .

<sup>(5)</sup> لنضرب مثال على عيوب هذا النظام في دولة نيوزيلندا التي تطبق نظام المخاطر في سنة 2016 وحدها رغم ان عدد سكانها 4 مليون شخص تم رفع دعوى بتعداد مليون دعوى مما كلف 1.16 مليار دولار امريكي ، بالنسبة لدولة صغيره كنيوزيلندا يمكن التحكم إلا انه من الصعوبة التحكم به في دولة كالعراق:

*op cit p104. Robot Rules: Regulating Artificial Intelligence.*Jacob Turner .

<sup>(6)</sup> كاظم حمدان صدحان البزوني ، مصدر سابق ، ص256 .

<sup>(7)</sup> Jonas Knetsch ، op cit ، P110.

المستهلك العراقي<sup>(1)</sup> من نصوص تنظم مسؤولية المنتج عن المنتجات المعيبة ويرى الفقه ان هذا فراغا تشريعيا<sup>(2)</sup>.

ولكن ما يعاب على هذه النظرية هي صعوبة اثبات العيب في الذكاء الصناعي المصدر للاعمال الادارية الآلية من قبل الضحية بسبب غموضه وتعقيده، فضلا عن ذلك ان المنتج قد يستغل الاعفاء القانوني<sup>(3)</sup> الذي ينص على انه "يتم اعفاء المنتج من عيوب المنتجات اذا ثبت ان التطور التقني هو من افرز هذه العيوب"<sup>(4)</sup> ومسؤوليته تقصر على العيوب التي ظهرت وقت طرحه في التعامل<sup>(5)</sup> و هذا دفع يسير لأن لأن الذكاء في تطور مستمر وهذه الغاية من اختراعه اصلا ، كذلك ان التوجيه الاوربي للمنتجات المعيبة قد عرف بموجب المادة (2) منه المنتج على انه" هو مال منقول "<sup>(6)</sup> وعلى ذلك ان صفة المنتج ستقتصر على الاشياء المادية ، وبالتالي لا تتطبق صفة الشيء على الذكاء الصناعي لانه يقوم على خوارزميات ومعادلات رياضية غير محسوسه ماديا<sup>(7)</sup>، وهذا قد يشتت المسؤولية على المواطن الذي يفضل ان يرجع على جهة واحدة ألا وهي الادارة، وبإمكان الادارة الرجوع على المنتج اذا ثبت ان العيب سببه التصميم ، لذلك يرى الفقه ان هذا الاساس غير صالح ايضا

<sup>(1)</sup>قانون حماية المستهلك رقم 1 لسنة 2010 المنشور في الوقائع العراقية رقم 4143 في 2010/2/8 .

<sup>(2)</sup>كاظم حمدان صدحان البزوني ،المصدر السابق ،ص 258 .

<sup>(3)</sup> Paweł Ksieżak and Wojtczak، OP CIT .p241.

<sup>(4)</sup>عبد الله احمد جاسم ،مصدر سابق ، ص 98 .

<sup>(5)</sup> Ana Taveira da Fonseca، Elsa Vaz de Sequeira، and Luís Barreto Xavier، “Liability for AI Driven Systems،” in *Law، Governance and Technology Series*، vol. 58، 2024، 299–317، [https://doi.org/10.1007/978-3-031-41264-6\\_16.p307](https://doi.org/10.1007/978-3-031-41264-6_16.p307).

<sup>(6)</sup> Jacob Turner، *Robot Rules: Regulating Artificial Intelligence*، op cit ، p96 .

<sup>(7)</sup>لذا الاتحاد الاوربي وهو في طور تعديل توجيهه مسؤولية المنتجات المعيبة في سنة 2022 قد عدل وصف المنتجات لتشمل الاشياء غير المادية وبذلك لم يعد المنتج مجرد شيء مادي بل شمل الخوارزميات الذكية رغم انها معادلات مخزونة سحابيا فاوجد مأيسما (بالم المنتجات الرقمية) ولا يزال هذا التعديل مجرد مشروع قيد النظر امام مجلس الاتحاد الاوربي Céline in *L'entreprise et ، ‘Droit de La Responsabilité Civile et l'intelligence Artificielle’* Mangematin ،‘l'intelligence Artificielle - Les Réponses Du Droit (Presses de l'Université Toulouse Capitole p455. pp. 447–468 <<https://doi.org/10.4000/books.putc.15487>>، 2022)

## الفرع الثاني

### اسس المسؤولية الحديثة

عند ثبوت عجز الاسس التقليدية التي اشرنا اليها فيما مضى من البحث في مواجهة مخاطر الذكاء الصناعي وعدم انسجامها مع طبيعته المتغيرة حاول الفقه ايجاد اسس حديثة تتلائم مع طبيعة الذكاء الصناعي ذو الطابع الاستقلالي وعلى النحو الاتي :

#### أولاً-الشخصية القانونية

انبرى الاتحاد الاوربي سنة 2017 الى المناداة بمنح الذكاء الصناعي المصدر للاعمال الادارية شخصية الكترونية<sup>(1)</sup> تكون لها ذمة مالية مستقلة<sup>(2)</sup> يتم بها دفع تعويضات لضحايا الاضرار التي تلحق بالافراد، ولن نضطر في البحث عن اساس لاسناد هذا الخطأ الى الادارة ، تعرض هذا الرأي الى انتقادات عده منها ان منح الذكاء شخصية قانونية لن يفعل شيء جديد لأن المسؤول عن دفع اشتراكات هذا الصندوق التأميني هو من سيتحمل في الآخر عبئ التعويض ولم نفعل شيء جديد<sup>(3)</sup> حتى وان بذل مشغل النظام الذكي الرعاية الواجبة سيتحمل دفع الاشتراكات، فضلا عن ذلك ان منح الشخصية القانونية سيكون للذكاء المجسد(الروبوت) بينما لا يكون للذكاء المخزون سوابقا ،وان منح الذكاء شخصية قانونية يتنافي مع الكرامة البشرية التي وجد اصلا الذكاء لخدمتها<sup>(4)</sup>.

#### ثانياً - اقامة المسؤولية على اساس الخطأ والضرر (المسؤولية المختلطة)

في عام 2020 عدل الاتحاد الاوربي عن اساس الشخصية المعنوية للذكاء الصناعي المصدر للاعمال الادارية الالية ، بسبب الانتقادات<sup>(5)</sup> وذهب الى اساس جديد يتعامل فيه مع الذكاء، اذ انه فرض المسؤولية على مشغل الذكاء ( وليس طرف آخر ) الا وهو في حالتنا الادارة ذاتها، اذ قسم هذه الانظمة الى قسمين وفرض فيه التزامات تتناسب مع طبيعة هذه القسمين قسم عالي المخاطر تكون فيه الادارة مسؤولة عن الاضرار التي يلحقها الذكاء الصناعي على اساس مسؤولية المخاطر<sup>(6)</sup> دون الحاجة الى البحث عن خطأ من

<sup>(1)</sup> محمود إبراهيم فياض و إبراهيم خالد يحيى، ‘إشكاليات تنظيم المسؤولية التقصيرية للروبوت التكيفي’، مجلة العلوم القانونية، (2024)، 39.1، <https://doi.org/10.35246/zbcwrt24> ص13.

<sup>(2)</sup> طلال حسين علي الرعود، مصدر سابق ، ص 225 .

<sup>(3)</sup> Hélène Christodoulou، La Responsabilité Civile Extracontractuelle à l'épreuve de l'intelligence Artificielle’، 2019، <https://hal.science/hal-03349668> ، P 5.

<sup>(4)</sup> طلال حسين علي الرعود ، مصدر سابق ، ص242

<sup>(5)</sup> Paweł Ksieżak and Wojtczak، ‘OP CIT ، P 254.

<sup>(6)</sup> I.b.d ، P 255.

جانب الادارة في رقابتها ولا يعفي الادارة من مسؤوليتها سوى القوة القاهرة<sup>(1)</sup> ، اما القسم الآخر وهو الاقل خطورة ف تكون مسؤولية الادارة على اساس الخطأ المفترض افتراضا بسيطا بانها اهملت في رعاية الذكاء فإن ثبتت الادارة انها بذلك الرعایة المطلوبة فأنها بذلك قد اخلت مسؤوليتها وتخلصت من عبئ التعويض<sup>(2)</sup>. والحقيقة نستطيع ان نوجه لها ما وجنه سبق لنظرية المخاطر سيما في الشق عالي المخاطر لذا لا داعي للقرار.

### ثالثاً- التقصير في واجب اليقظة الخوارزمية(واجب الرعایة)

بسبب الطبيعة المتطرفة للذكاء الصناعي والمستقلة نسبيا والتي تجعل السيطرة عليه امرا صعبا من قبل الادارة كان لا بد من ايجاد مبدأ قادر على تحقيق موازنة بين الاستفادة من مزايا الذكاء الصناعي وحماية حقوق وحرمات الافراد كذلك، لذلك اتجه الفقه الى المناداة بتطبيق مبدأ اليقظة الذي هو عبارة عن "نهج عالمي تحديدي استباقي يهدف الى تجنب الآثار الاجتماعية والاقتصادية السلبية الحقيقة والمحتملة التي تنتج عن القرارات والنشاطات نشاط معين"<sup>(3)</sup>.

جوهر مبدأ اليقظة ان التزام الادارة بهذا المبدأ يقضي بالتزام الادارة بالوسائل وليس الالتزام بتحقيق غاية اذ لا التزام بمستحيل، وهذا يعني ان الادارة ليس عليها التزام بمنع جميع الانتهاكات التي تقع بفعل الاعمال الادارية الآلية، ولكن على الادارة ان تسعى للوفاء وبشكل مناسب بالتزامات الرعایة لمبدأ اليقظة<sup>(4)</sup>، اليقظة<sup>(4)</sup>، وتدرج هذه الالتزامات المفروضة عليها حسب طبيعة النشاط الاداري الذي فوض للذكاء الصناعي الصناعي وخطورته على حقوق الافراد وحرماتهم لذا يجب على الادارة وفقا لهذا المبدأ ان تعمل على وضع خطة يقظة تهدف الى دراسة نظم الذكاء الصناعي المطبقة في النشاط الاداري وتحديد المخاطر المحتملة لهذا النظام من اجل منع الانتهاكات لحقوق الانسان، اذ تؤدي هذه الخطة الى الوقاية من الاضرار المحتملة

<sup>(1)</sup>)Tambiamma Madiega، “Artificial Intelligence Liability Directive،” 2023، [https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2023/739342/EPRI\\_BRI\(2023\)739342\\_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2023/739342/EPRI_BRI(2023)739342_EN.pdf).p4.

<sup>(2)</sup>)Daniele Chiappini، ‘Artificial Intelligence and Civil Liability: Regulatory Perspective in the Light of the EU Artificial Intelligence Act’، Rivista Italiana Di Informatica e Diritto، 2022.2 (2022)، 95–108 <<https://doi.org/10.32091/RIID0082>>p105.

<sup>(3)</sup>) Juliette Camy، “La Diligence Des Sociétés Transnationales En Matière de Droits Fondamentaux : Étude de Droit Français et de Droit Anglais ( Devoir de Vigilance et Duty of Care ) To Cite This Version : HAL Id : Tel-03941359 ” (Droit. Université de Nanterre - Paris X، 2022. Français.، 2023)، <https://theses.hal.science/tel-03941359> Submitted.p34

<sup>(4)</sup> سعيد بن سدرین ، منجي عامي، ”دليل تطبيقي حول القانون الالماني المتعلق بواجب اليقظة المؤسسة في سلاسل التوريد، ”مؤسسة فريديش ابيرت 2023 ، <http://www.credif.org.tn/PORT/doc/SYRACUSE/103908/> . ص15 ، تاريخ الزيارة 2024/10/23 .

للذكاء الصناعي بحيث يكون لكل خطر معين اجراء يتولى مجابهته والقضاء عليه، اذ ان المشرع لا يمكن ان يتخيل مقدما الالتزامات التي يتوجب فرضها على الادارة لان الذكاء متتطور ومتعدد النشاطات ويجب على الادارة اجراء تقييم مستمر لهذه الانظمة وفعالية الاجراءات التي وضعتها لمجابهة المخاطر المحتملة وبهذا يتحول دور الادارة وفقا لهذا الواجب الى دور ديناميكي مستمر على متابعة الذكاء ومواجهه مخاطره المحتملة .

وعلى ذلك ستقوم مسؤولية الادارة ليس على اساس الاهمال الذي يؤدي الى وقوع تصرف ما غير مشروع، وانما الاهمال في الوقاية اي عدم اتخاذ اجراءات الرقابة الداخلية التي تحمي حقوق الافراد وحرياتهم من الاعمال الادارية الآلية غير المنشورة<sup>(1)</sup> ولا يعني وجود هذا الالتزام عدم وجود التزامات اخرى يفرضها مبدأ اليقظة اذ يفرض على الادارة التزامات عامة اخرى يتوجب على الادارة مراعاتها عند استخدام الذكاء الصناعي في اصدار الاعمال الادارية الآلية كالرقابة الانسانية وكذلك مبدأ الشفافية وعدالة الذكاء الصناعي.

لذلك في عام 2022 ذهب الاتحاد الأوروبي في مشروع توجيه مسؤولية الذكاء الاصطناعي<sup>(2)</sup> الى تبني اساس عدم رعاية واجب اليقظة في مسؤولية الادارة عن عيوب الذكاء بغض النظر عن طبيعة الخطورة التي يشكلها<sup>(3)</sup>، ويتجلی هذا الخطأ بأن الادارة اهملت واجب اليقظة وجاء تعريف مشروع التوجيه لهذا الواجب بأنه ( يعني معيار السلوك المطلوب، الذي يحدده القانون الوطني أو قانون الاتحاد، من أجل تجنب الإضرار بالمصالح القانونية المعترف بها على المستوى الوطني أو قانون الاتحاد، بما في ذلك الحياة والسلامة البدنية والملكية وحماية الحقوق الأساسية)<sup>(4)</sup>.

ورغم ان مشروع التوجيه لم يحدد معيار الرعاية او اليقظة المطلوب وانما تركه للقانون الوطني ، ولكنه بتبني الرعاية قد هجر فكرة المسؤولية الموضوعية واستقر على فكرة خطأ الاهمال لواجب اليقظة

<sup>(1)</sup>Matthieu Zolomian، “L'évolution de La Responsabilité Civile Des Sociétés En Droit Français،” *Les Cahiers de Droit* 62، no. 3 (August 25، 2021): 827–57، <https://doi.org/10.7202/1080614ar.p> 837 .

<sup>(2)</sup> بما ان قانون الذكاء الصناعي لم ينظم احكام المسؤولية عن اضرار الذكاء الصناعي تصدى الاتحاد الأوروبي الى اعداد مشروع قانون يتولى تنظيم المسؤولية عن احكام الذكاء الصناعي سنة 2022 ولم يتم انجازه لغاية كتابة هذه الكلمات للمزيد انظر [eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:52022PC0496](http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:52022PC0496) تاريخ الزيارة 2024/10/15

<sup>(3)</sup>Ana Taveira da Fonseca، Vaz de Sequeira، and Barreto Xavier ، op cit ، p 311.

<sup>(4)</sup>Article 2/9 from Proposal for a on adapting non-contractual civil liability rules to artificial intelligence (AI Liability Directive) available on [eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:52022PC0496](http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:52022PC0496) date visit 2/8/2024

فأن قامت الادارة باللتزامات التي سيفرضها واجب اليقظة هذا فأنها تكون قد اخلت مسؤوليتها عن اضرار الاعمال الادارية الالية غير المنشورة ، وقد تتجسد الالتزامات التي يتطلبها واجب اليقظة بالالتزامات التي يفرضها قانون الذكاء الصناعي او احد القوانين التخصصية المتعلقة بحماية حقوق الافراد وحرياتهم كالتدريب السليم للذكاء الصناعي ،والتصميم السليم والتقييم المستمر للذكاء لتحديد مخاطره فأن اهملت الادارة هذه الالتزامات فأنها تكون قد اخطأ في واجب اليقظة للذكاء الاصطناعي<sup>(1)</sup> .

وبعد كل ما سبق نرى ان السبيل الاسلم لمسؤولية الادارة هو خطأها في اهمال واجب اليقظة في رقابة الاعمال الادارية الالية<sup>(2)</sup> ولديلنا في ذلك :

1. ما اتفقت عليه اغلب القوانين المنظمة للذكاء الصناعي وحماية البيانات الشخصية من محاربة التفرد الالي<sup>(3)</sup> وتطلب اشراف العنصر البشري على عمل الآلة الذكية كالمادة (22) من لائحة حماية البيانات الاوروبية والمادة (14) من قانون الذكاء الصناعي الاوروبي التي تطلب الاشراف البشري على عمل الآلة<sup>(4)</sup>، فهذا التطلب لم يكن لغرض شكلي وانما لا بد ان يمارس العنصر البشري واجب اليقظة الخوارزمية في الاشراف والرقابة، اضافة لتطلب هذه القوانين التزامات عديدة من الادارة المشرفة كالشفافية والعدالة والتقييم المستمر لانظمة الذكاء المصدرة للاعمال الادارية الالية .

2. واجهت احكام القضاء الدولي والمحلية في محاربة التفرد الالي وتطلب الاشراف من العنصر البشري سيما منهج "الانسان في الحلقة" الذي يشرف على الذكاء الصناعي في كل اعماله التي يصدرها ، بل انها حكمت بالتعويض عن الاضرار التي يخلفها الذكاء بخصوص اعماله غير المنشورة<sup>(5)</sup> .

<sup>(1)</sup> Tambiama Madiega , op cit , p 5.

<sup>(2)</sup> من باب القياس المنطقي ان المشرع الالماني عندما شرع قانون القيادة الذاتية للسيارات الذكية سنة 2021 حدد عددا من الواجبات على مشغلي السيارات الذكية التي يتبعين عليهم الوفاء بها للافلات من المسؤولية المدنية وبالتالي ان خرق احدها سيؤدي الى مسؤولية المشغل على اساس الاهمال وبذلك اعتمد المشرع الالماني اساس الخطأ في واجب اليقظة لمسؤولية مشغل السيارة الذكية: Jonas Knetsch . op cit , P104.

<sup>(3)</sup> يقصد بالتقدير الالي ترك المهام الادارية للذكاء الصناعي دون وجود اشراف بشري لأن الذكاء الصناعي قد وصل الى مرحلة من التطور لن يحتاج البشر فيها بعد لانه اتقن مهامه انظر:

Aziz Z. Huq, 'A Right to a Human Decision' , *Virginia Law Review*, 106.3 (2020), 611–88,  
[https://chicagounbound.uchicago.edu/public\\_law\\_and\\_legal\\_theory](https://chicagounbound.uchicago.edu/public_law_and_legal_theory) , p54 . date visit 20/ 10/2024

<sup>(4)</sup> Art. 14 AI Act - Human oversight - AI Act date visit 20/ 10/2024

<sup>(5)</sup> اذ نجد رغم قلة السوابق القضائية الادارية في هذا الصدد حكم محكمة القضاء الاداري الإيطالي بالتعويض على الادارة بسبب قرار غير مشروع للذكاء الصناعي وتلخص هذه القضية في ان احد الاشخاص رغب بافتتاح صيدلية فتقدم بطلب رخصة من الادارة رفض الذكاء طلبه الاول بسبب بعض الامور الموضوعية ،عاد فتقدم بطلب اخر عند استيفائه لها رفض

3. ان الاعتماد على نظرية المخاطر سيقلب هذه النظرية من اساس مكمل للخطأ لأساس اصلي حيث ان الاعمال الآلية ستصبح اكثر انتشار ومن الممكن ان تصبح هي لغة الادارة وبالتالي قد يحمل الادارة نفقات باهضة مما سيجعلها تميل للسبيل التقليدية. وبالتالي تطبيق نظرية اليقظة سيغيّر نظرية المخاطر كأساس مكمل وليس اصلي.

ان القول بمسؤولية الادارة على اساس نظرية المخاطر سيؤدي الى ان يكون التعويض جزئيا وليس كليا وهذا فيه اضرار للافراد، بينما في نظرية اليقظة سيكون التعويض كاملاً للفرد المتضرر ان ثبت تقصير الادارة .  
لذا لا نسلم بأن يكون اساس مسؤولية الادارة عن الاعمال الآلية على اساس المخاطر ونشایع ما استقر عليه الاتحاد الأوروبي في مشروع توجيه المسؤولية لسنة (2022) من الاستقرار على اساس الخطأ في اليقظة الخوارزمية لأنه مبدأ ستحقق الموافقة بين جنی ثمار الذكاء الصناعي وتجنب اضرار الاعمال الادارية الآلية.

## المطلب الثاني

### شروط مسؤولية الادارة والاحكام الاجرائية لها

لقيام مسؤولية الادارة لا يكفي توافر الاساس القانوني لها وانما لا بد من توفر عنصرين اخرين وإلا انعدمت هذه المسؤولية، ألا وهي الضرر والعلاقة السببية بين هذه الاركان، ولا يعني بحثنا بهذه الاركان تردید للقواعد التقليدية الحاكمة لأركان المسؤولية عن الاعمال الادارية التقليدية، وانما بحثنا سيقتصر على محاولة بيان اثر الذكاء الصناعي على شروط هذه الاركان بما ينسجم مع طبيعة العمل الاداري الآلي ، فضلا عن ذلك لا بد من بيان الاحكام الاجرائية والجهة القضائية المختصة بهذا النوع من دعاوى مسؤولية الادارة عن اعمالها الادارية آلية لذا سنتولى تقسيم هذا المطلب الى فرعين نتولى في الفرع الاول شروط المسؤولية اما الفرع الثاني فنتولى الاحكام الاجرائية.

ايضاً لانه لم يرفق الایمبل فتقدم بطلب ثالث عند استيفاء الامور الشكلية والموضوعية في نفس السنة رفض طلبه ايضاً لان النظام قد برمح على انه لا يقبل اكثراً من طلبين في نفس السنة رغم ان الطلب الثاني قد رفض لأسباب شكلية وليس موضوعية لذلك عند اختصار الطرفان لدى المحكمة حكمت لصالح الشخص بالتعويض لأن النظام الذي قد اخطأ عندما ساوي بين الامور الشكلية والموضوعية . انظر محمد عبد اللطيف، "المسؤولية عن الذكاء الصناعي بين القانون الخاص والقانون العام،"

مجلة البحوث القانونية والإقتصادية (المنصورة) 14، no. 1 (May 1، 2022): 3-54، ، ص 39 .

<https://doi.org/10.21608/mjle.2022.217172>

## الفرع الاول

### شروط مسؤولية الادارة عن اعمالها الالية

اذا ما ثبت للقضاء وجود تقصير في جانب الادارة فيما يتعلق بواجب اليقظة ، فلا يحكم مباشرة بالتعويض على الادارة وانما لا بد من اثبات وجود ضرر وعلاقة سببية بين ركني المسؤولية، ولكن تكمن الاشكالية في ان الاعمال الادارية الآلية بما تتميز من تطور وغموض يجعل الفرد المتضرر في مركز الصعوبة لانه غير قادر على اثبات هذه العلاقة السببية ؟ فهنا يثور تساؤل حول قدرة القوانين التقليدية على اعانة الفرد في تسهيل اثباته هذه العلاقة ؟ عليه هذا يقتضي منا البحث في العلاقة السببية ثم الضرر والتعويض عنه وعلى النحو الاتي :

#### اولا \_ العلاقة السببية

يجب اثبات العلاقة السببية بين الخطأ والضرر وعدم وجود عامل يقطع هذه العلاقة<sup>(1)</sup>، وانه يجب على المدعي اثبات هذه العلاقة السببية بين الخطأ والضرر اذ نص قانون الاثبات العراقي المعدل بموجب المادة (6 ) منه "البينة على ادعى واليمين على من انكر"<sup>(2)</sup> والحقيقة ان الواجب الملقي على عائق المدعي باثبات السببية بين خطأ الادارة والضرر الذي لحق الفرد امر يسير في اطار في المسؤولية التقليدية لذا جعل المشرع العبي على المدعي وفقا لما تقدم، لكن الطبيعة المتميزة التي تتميز بها الاعمال الادارية الآلية من حيث صعوبة الاثبات وغموضها وتعدد الجهات المشتركة فيها ستجعل الضحية في موقف الضعف اذ سيعجز عن اثبات العلاقة السببية بين خطأ الادارة في رعاية الذكاء والضرر المترتب على اعماله الادارية وبالتالي تصبح هذه القواعد القانونية التقليدية عاجزة عن اغاثة المتضرر. لذا ان مشروع توجيهه مسؤولية الذكاء الصناعي الاوربي وفقا للمادة(4) منه يقوم على افتراض بسيط للسببية بين خطأ الادارة في رعاية الذكاء والضرر الذي لحق الافراد<sup>(3)</sup> شرط مراعاة الشروط الاتية :

<sup>(1)</sup> حدد المشرع العراقي في القانون المدني بموجب المادة 211 منه عددا من الاسباب التي تقطع هذه العلاقة كالحدث الفجائي او قوة قاهرة او فعل الغير او خطأ المتضرر ، وهي ذات الاسباب التي وجدنا قوانين الدول محل المقارنة قد اعتمدتها لقطع العلاقة لذا لا داعي للتوضيح فيها .

<sup>(2)</sup> قانون الاثبات العراقي رقم 107 لسنة 1979 المنصور في الواقع العراقي 2728 في 1979 .

<sup>(3)</sup> Ana Taveira da Fonseca, Elsa Vaz de Sequeira, and Luís Barreto Xavier, op cit , p 306.

- ان يثبت المدعى ان عدم التزام الادارة(بواجب اليقظة) كتدريب البيانات او اقامة الامن السيبراني وما الى ذلك .. قد ادى الى نتائج ضارة<sup>(1)</sup>.
- يجب ان يكون من المحتمل بشكل معقول، مع مراعاة ظروف كل قضية ان يكون السلوك المهمم للمدعى عليه(الادارة) قد اثر على نتائج الذكاء الصناعي بحيث الحق الضرر بالمدعى عليه.
- اثبت المدعى ان مخرجات الذكاء الصناعي او عدم قدرة الذكاء على انتاج مخرجات (قرارات سلبية) قد الحق الضرر به.

عليه ان المشرع الاوربي قد اقام افتراض بسيط لسلبية بين خطأ الادارة في رعاية الذكاء والضرر المترتب، وان هذا الافتراض قبل للدحض من قبل الادارة اذا اثبتت انها بذلك الرعاية الازمة منها، وبالتالي هي غير مسؤولة عن كل اضرار الاعمال الادارية الآلية اذا اثبتت انها قامت بكل ما يقضي به واجب اليقظة، مع البيان ان التوجيه اتاح للمحاكم سلطة الامر على الادارة لكشف الادلة والاطلاع على السجلات الالكترونية<sup>(2)</sup> (اذ فرض المشرع الاوربي بموجب قانون الذكاء الصناعي على الادارة ان تحفظ سجلات الكترونية توثق كل عمليات الذكاء الصناعي حتى يسهل تتبعه<sup>(3)</sup> او مدى احترام تعليمات التشغيل فأن رفضت اطلاع المحكمة على هذه الادلة كان هذا الرفض قرينة على ان الادارة لم تبذل الرعاية<sup>(4)</sup> الازمة في التعامل مع الذكاء الصناعي وفقاً للمادة (3/4) من مشروع التوجيه الاوربي لمسؤولية الذكاء الصناعي<sup>(5)</sup>.

ونعتقد ان هذه القرائن التي اقامها المشرع الاوربي جديرة بالاعتبار لانها تحقق بعض التوازن بين الادارة والافراد الذين هم اصلاً في حالة ضعف في مركزهم القانوني اتجاه الادارة وهذا يقلل من عدم التوازن بين الطرفين .

### ثانياً \_ الضرر الناجم عن العمل الاداري الآلي

لا يكفي لتحقيق مسؤولية الادارة عن اعمالها الادارية الآلية اثبات الخطأ في جانبها وانما لابد من اثبات ضرر وقع في جانب الضحية محل الاعمال الادارية الآلية سواء كان هذا الضرر مادي او معنوي، شرط ان يكون هذا الضرر شخصياً<sup>(6)</sup> ومبادر ومحقاً<sup>(1)</sup> وان يكون قد وقع على حق مشروع . وهو امر

<sup>(1)</sup> Monsieur Alexandre VIAL, op cit , p213.

<sup>(2)</sup> Silvia De Conca , op cit , p 256.

<sup>(3)</sup> [Art. 12 AI Act - Record-keeping - AI Act \(ai-act-law.eu\)](http://ai-act-law.eu) date visit 24/10/2025

<sup>(4)</sup> Monsieur Alexandre VIAL, op cit , p 212.

<sup>(5)</sup> Tambiama Madiega , op cit , p7.

<sup>(6)</sup> عبد الله احمد جاسم، مصدر سابق ، ص157

واجب لحق المضرور في التعويض فإذا ما تحققت مسؤولية الادارة عن اعمالها الذكية فإن الاثر المترتب عليها هو تعويض المتضرر، والغرض من ذلك التعويض هو اصلاح الاضرار المادية والمعنوية<sup>(2)</sup>. ويقدر التعويض على اساس تعويض الفرد على ما لحقه من خسارة ومقاته من كسب فالتعويض يشمل كل اضرار المتضرر<sup>(3)</sup> ، ويكون التعويض على نوعين عيني ونقدي إلا ان المجال الاداري عادة يكون السطوة فيه للتعويض النقدي لأن المصلحة العامة قد تقتضي بقاء بعض الاعمال الادارية فضلا عن ذلك ان مبدأ الفصل بين السلطات قد يتقتضي من القضاء عدم التدخل في شؤون الادارة<sup>(4)</sup>.

### الفرع الثاني

#### الاحكام الاجرائية

ان الاستقلال النسبي الذي يتمتع به الذكاء الصناعي في اصدار الاعمال الآلية يؤدي الى تشتت المسؤولية ، عليه لا بد من تحديد الجهة التي تتحمل المسؤولية داخل الادارة وبيان احكام دعاوى هذا النوع من المسؤولية .

#### اولا : تحديد المسؤولية داخل التركيب الاداري

بعد ان بينا ان الذكاء الصناعي لا يمكن ان يترك للعمل بشكل تلقائي دون رقابة او اشراف من قبل الادارة وهو مطلب قانوني للاستجابة لواجب اليقظة الخوارزمي، وبالتالي اذا ما صدر عن الذكاء الصناعي عمل غير مشروع قد يتحمل احد العناصر البشرية المسئولية حسب دوره في دورة حياة الذكاء الاصطناعي:

#### 1 \_ الموظف المسؤول عن اختيار النظام

قد تفشل الادارة في اختيار النظام الاسلام لعملها لذا يتجلى خطئها في عدم اختيار النظام الاسلام لنشاطها المرفقى مما ينجم عنه اعمال غير صحيحة وبالتالي تتحمل الادارة مسؤولية موظفها عن سوء الاختيار وتستطيع الاخيرة الرجوع على الموظف المعنى لعدم دراسة جدوى النظام بشكل صحيح او عدم فعاليته<sup>(5)</sup> .

<sup>(1)</sup> عبد الله محمد أبو تجار ، مصدر سابق ، ص 164 .

<sup>(2)</sup> فوفقاً للمادة 205 من القانون المدني العراقي الذي ذهب إلى ان التعويض يشمل الاضرار الادبية كذلك

<sup>(3)</sup> المادة 207 من القانون السابق .

<sup>(4)</sup> مازن ليلو راضي ، اصول القضاء الاداري ، دار المسلة للطباعة والنشر ، ط5، 2022 . ص 305 .

<sup>(5)</sup> Kay Alexander Köhn ، OP CIT ، P276.

## 2 \_ الموظف المسؤول عن تدريب النظام

ان الذكاء الصناعي ليس برنامج ميكانيكي وانما لا بد من تدريبيه على بيانات سابقة فيستنتج منها الآلية التي يصدر بها قراراته كأن تعرض عليه بيانات الادارة للسنين السابقة (والتي تتضمن قراراتها الماضية) فيستنتاج الذكاء منها آلية التي يصدر بها الاعمال الادارية الآلية<sup>(1)</sup> ، في مرحلة التدريب هذه قد يحاول المبرمج اثناء التدريب دمج بيانات سامة<sup>(2)</sup> او تمييزية<sup>(3)</sup>، وقد يعطي لبعض السمات قيم لا تناسب مع طبيعتها مما يؤدي ذلك الى اعمال غير مشروعة وضارة بحقوق الافراد وحرفياتهم، او الاعتداء على حماية البيانات الشخصية<sup>(4)</sup> وبالتالي يتجلی الخطأ في عملية التدريب التي اجراها المبرمج .

## 3 \_ عملية الاشراف

ان تخصيص موظفين مختصين للاشراف ومراقبة الذكاء الصناعي قد يحملهم مسؤولية اصدار اعمال غير مشروعة بسبب عدم مراقبتهم الصحيحة وعدم قيامهم بنقض الاعمال غير المشروعة<sup>(5)</sup> ، او عدم عدم اجراء اختبارات دورية او عدم اجراء التحديقات الضرورية على الذكاء، او عدم اجراء تقييم الاثر، او عدم مراعاة حقوق الافراد الاساسية<sup>(6)</sup> ، او عدم مراعاة التحذيرات التي يطلقها البرنامج ، وقد يعفي الادارة من المسؤولية اذا ثبت ان المتضرر قد تسبب في وقوع الضرر<sup>(7)</sup> .

<sup>(1)</sup> Philipp Hacker, “A Legal Framework for AI Training Data—from First Principles to the Artificial Intelligence Act,” *Law, Innovation and Technology* 13, no. 2 (2021): 257–301,  
<https://doi.org/10.1080/17579961.2021.1977219>.P 162 .

<sup>(2)</sup> البيانات السامة هي بيانات غير صحيحة او انتجت في ظروف تمتاز بالفساد او الاضطراب في مؤسسات الادارة وبالتالي ان تدرب الذكاء على هذا النوع من البيانات سيؤدي به الى انتاج قرارات غير صحيحة انظر :

vol. 62, *Governmental Automated Decision-Making and Human Rights*, Stefan Schäferling , 2023, Governance and Technology Series (Cham: Springer Nature Switzerland, Law p 96 .<https://doi.org/10.1007/978-3-031-48125-3>.

<sup>(3)</sup> di Luigi Viola, OP CIT , P20.

<sup>(4)</sup> عبد الله احمد جاسم ، مصدر سابق ، ص134 .

<sup>(5)</sup> Laura Katharina Pauli, OP CIT ,P 170.

<sup>(6)</sup> Eric Tjong Tjin Tai, ‘Liability for AI Decision-Making’, in *The Cambridge Handbook of Artificial Intelligence* (Cambridge University Press, 2022), pp. 116–131 <<https://doi.org/10.1017/9781009072168.014>>.p123 .

<sup>(7)</sup> da Fonseca, Vaz de Sequeira, and Barreto Xavier,op cit , p 313.

#### 4 \_ الاعمال التي لا يمكن مسائلة موظف الادارة عنها

أ\_ ان الذكاء الصناعي اذا ما تعرض لهجمات سبيرانية<sup>(1)</sup> وادى ذلك الى اصدار اعمال ادارية آلية الحقت ضررا بحقوق الافراد وثبت ان الموظف المختص قد راعى العناية المطلوبة فلا مسؤولية عليه<sup>(2)</sup> ، ويمكن ان الادارة هي الاخرى ان تعفى هي ايضا اذا ما اثبتت انها بذلك الرعایة المطلوبة في حماية النظام<sup>(3)</sup>، وبالتالي يمكن ينطبق على مثل هذه الاعمال التي صدرت نتيجة هجوم سبيراني ما نسميه "اغتصاب السلطة

<sup>(1)</sup> محمد خزعل عباس و وليد مرزة حمزة، "أمن الفضاء السيبراني" ، مجلة العلوم القانونية، (2023) 38 ، 1-25 . ص 11. <https://doi.org/10.35246/jols.v38i2.666>

<sup>(2)</sup> ومن التطبيقات المقاربة وليس المطابقة "ما جاء في حكم المحكمة الادارية العليا في العراق في الدعوى 1066/قضاء اداري/تمييز/2018 في 11/8/2018 والمتعلق بقضية (تضمين)، والذي ورد فيه الاتي (... ويلاحظ بان النتائج التي توصل اليها التحقيق الاداري قد خلصت الى ان هناك شخص اجنبي استطاع الدخول بطريق القرصنة الى البريد الالكتروني الخاص بالدائرة القانونية في وزارة العدل ومعرفة مراسلاتها مع المحامين الاجانب، وأنشئ بريداً الكترونياً بعنوان (irouch@fleuryrnaires.com) مشابه للبريد الالكتروني للمحامي الفرنسي (جان روخيه) الذي بعنوان (irouch@fleurymares.com) الذي تعتمده الدائرة في المراسلات معه، وقام على اثر ذلك بقراءة الرسائل الواردة من المحامي، بعد ان توصل الى صندوق البريد الالكتروني الخاص بالدائرة القانونية، ومن ثم يقوم بنسخها لديه، وحذفها من صندوق الوارد الخاص بالدائرة القانونية، ثم يعيد ارسالها الى البريد الالكتروني للدائرة، على اساس انها واردة من المحامي (جان روخيه) بعد ان يغير المعلومات ذات العلاقة بالجهة التي يدفع المبلغ اليها ليتم الدفع اليه، مما ادى بالنتيجة الى ارسال اتعاب المحاماة الى غير الشخص المقصود. وقد وصف التحقيق الاداري التشابه بين الایمليين بأنه كبير جداً مما يصعب اكتشاف=التغيير فيه، حيث يتمثل الفرق بين الایمليين بالحرف (m) الذي كتب (m). وهذا الوصف يجرد الفعل من صفة الاعمال الذي تقوم عليه المسؤولية التصريحية، لأن الخطأ الذي يتحمل الموظف تبعاته، هو الخطأ الذي لا يقع فيه الشخص المعتمد، اخذًا بمعيار الشخص المعتمد، وهو الشخص الذي يكون في مثل وضع الموظف، وينتهي الخطأ اذا كان اكتشافه يتطلب مؤهلات او تدريب لا تتوافر في هذا الشخص... وان دور الموظفة -المضمنة- تمثل باستلام الرسالة المصطنعة والتعامل معها على اساس انها صحيحة دون ان تكتشف حقيقتها، وبالنتيجة احالتها الى الدائرة الادارية والمالية لإجراء اللازم واستكمال اجراءات الصرف ... وكل ذلك ينفي ركن الخطأ الموجب للتضمين بالنسبة للمدعية ... وحيث أن محكمة القضاء الاداري حكمت بـإلغاء الامر المطعون به المبني على ذلك التحقيق فإن حكمها صحيحاً، لذا قررت المحكمة الادارية العليا تصديقه ورد الطعن التميزي..) اشار اليه : محمد خزعل عباس، الامن السيبراني وواجب الدولة في حمايتها، اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية القانون جامعة بغداد 2024 ، ص40.

<sup>(3)</sup> (Książak and Wojtczak, op cit , p 254.

"السيبراني" والذي هو شبيه بتأثير اغتصاب السلطة في المجال الاداري التقليدي بالتجاوز على ارادة الادارة من قبل اطراف لاتربطهم بالادارة اي صلة قانونية .

ب \_ تطور هذه النظم بشكل سريع وعدم قدرة الكادر الاداري على مجاراته رغم بذلهم العناء المطلوبة ، او استخلاص الذكاء الصناعي التمييز غير المباشر<sup>(1)</sup> من البيانات التي قد تبدو للادارة وموظفيها انها بيانات جيدة ولكن قدرة الذكاء على الربط بطريقة خفية تجعل من الصعب كشف التمييز غير المباشر<sup>(2)</sup> .

### **ثانيا \_ دعوى المسؤولية عن الاعمال الادارية الآلية**

لا تفرق الاعمال الآلية عن الاعمال التقليدية بخصوص دعوى التعويض لأن الاعمال الآلية تبقى طبيعتها اعمال ادارية وان لم تصدر عن الكادر البشري للادارة، إلا انها تصدر عن الارادة الاجرامية للادارة التي هي مستقلة عن شخصيتها الطبيعية<sup>(3)</sup>، وبالتالي اذا ما الحق ضررا بالافراد، كان لهم اقامة دعوى تعويض لجبر الاضرار التي تلحقهم ، وتمتاز هذه الدعوى بالطبيعة الشخصية والنسبية، اما بالنسبة للجهة المختصة بنظر هذه الدعوى فأنها تصلح ان تكون امام القضاء العادي والاداري على حدا سواء وان كانت تكون مرافقة لدعوى الالغاء امام القضاء الاداري هذا ما جرى عليه العمل في فرنسا<sup>(4)</sup> اما العراق تكون دعوى التعويض اما اصلية امام القضاء العادي وفقا للمادة (7) (سابعا / ب ) من قانون مجلس الدولة العراقي رقم ( 65 / لسنة 1979 ) المعدل (.....على المتظلم ان يقدم طعنه الى المحكمة خلال ( 60 ) يوما من تاريخ رفض التظلم حقيقة او حكما وعلى المحكمة تسجيل التظلم لديها بعد استيفاء الرسم القانوني ، ولا يمنع سقوط الحق امامها مراجعة القضاء العادي للمطالبة بحقوقه في التعويض عن الاضرار الناشئة عن المخالفة او الخرق<sup>(5)</sup> وبالتالي ان فشل الفرد في رفع دعوى الالغاء في الميعاد المقرر في القانون يتيح للشخص ان يرفع دعوى

<sup>(1)</sup> يقصد بالتمييز غير المباشر هو عدم المعاملة العادلة بين الافراد رغم انهم في ذات المركز القانوني ، حيث ان الذكاء الصناعي اذا ما درب على بيانات غير صحيحة فإنه سيفرق في المعاملة بين الافراد على اسس غير صحيحة كأن يكون الدين او العرق او الجنس او المنطقه التي يسكنها الافراد انظر :

2021) ، *A Citizen's Guide to Artificial Intelligence* (The MIT Press، John Zerilli and others p47.<<https://doi.org/10.7551/mitpress/12518.001.0001>>.

<sup>(2)</sup> Laura Katharina Pauli، OP CIT ،P 177.

<sup>(3)</sup> Angelo Giuseppe Orofino، "LA PATOLOGIA DELL'ATTO AMMINISTRATIVO ELETTRONICO: SINDACATO GIURISDIZIONALE E STRUMENTI DI TUTELA،" *RIVISTA MENSILE DI DOTTRINA E GIURISPRUDENZA*، 2002، <https://doi.org/https://hdl.handle.net/20.500.12572/993>. P2259.

<sup>(4)</sup> مازن ليلو راضي، مصدر سابق ، ص 270 .

<sup>(5)</sup> قانون مجلس الدولة رقم 65 لسنة 1979 المعدل المنشور في الوقائع العراقية 2714 في 1979 .

تعويض منفصلة امام القضاء العادي للمطالبة بالتعويض عن الاضرار التي لحقته جراء هذه العمل الاداري الآلي غير المشروع.

او قد تكون تبعية امام القضاء الاداري تبعاً لدعوى الالغاء يدخل ضمن اختصاص محكمة القضاء الاداري اذ قضت المادة (7/ثامناً /أ ) من قانون مجلس الدولة (تبث محكمة القضاء الاداري في الطعن المقدم اليها ، ولها ان تقرر رد الطعن او الغاء او تعديل الامر او القرار المطعون به مع الحكم بالتعويض ام كان له مقتضى بناء على طلب المدعي )<sup>(1)</sup> .

### **الخاتمة**

اتضح لنا من خلال دراستنا حقيقة مسؤولية الادارة عن الاعمال الادارية الآلية بما تتمتع به من خصائص، مكننا من الوقوف على مدى قدرة التشريعات التقليدية على الاستجابة لتحديد المسؤولية المترتبة على الاعمال الادارية الآلية ، عليه سنتعرض ابرز ما توصلنا اليه من استنتاجات ونوصيات بصدر هذا الموضوع .

### **الاستنتاجات**

1 \_ تبين لنا عدم انسجام تطبيقات الثورة الصناعية الرابعة مع النظم القانونية التقليدية في فيما يتعلق بتنظيم المسؤولية الادارية اذ لم تستجب هذه الاخرة مع هذه التطورات التقنية الهائلة والتي اصبح مركز الفرد فيها اضعف امام الادارة بسبب غموض الذكاء الصناعي وتعدد الجهات المشتركة فيه .

2 \_ ان الغموض الذي يرافق الاعمال الادارية الآلية قد يعرض حق اساسي للفرد وهو حق التقاضي للخطر، بسبب عجز الفرد عن تشخيص الخطأ في جانب الادارة ولا يملك وسائل لمخاضة هذه الاعمال بسبب التطور المستمر في جانب الذكاء المصدر للاعمال الادارية الآلية وبالتالي قد لا يملك اثبات العلاقة السببية.

3 \_ ان مبدأ اليقظة الذي اتجه الاتحاد الاوربي الى تبنيه في تنظيم المسؤولية عن الاعمال الادارية الآلية مبدأ جدير بالاعتبار بسبب تحقيقه للتوازن بين متغيرين الاستفادة من تقنيات الذكاء وفي ذات الوقت حماية حقوق الافراد وحرياتهم .

4 \_ ان القرائن التي اقامها المشرع الاوربي لاثبات التقصير في واجب اليقظة ستعمل على قلب عبئ الاثبات من الفرد المتضرر جراء العمل الاداري الآلي الى الادارة التي ينبغي عليها ان تثبت للقضاء انها بذلك ما يتوجب عليها من التزامات واجب اليقظة الخوارزمية .

(<sup>1</sup>) غازي فيصل مهدي ، عدنان عاجل عبيد، مصدر سابق ، ص 303

## المقتراحات

جاءت مقتراحاتنا على سبعين سبيل يتعلق بالمشروع اما السبيل الثاني فيتصل بالادارة وعلى وفق الآتي :

1\_ ندعو المشرع العراقي الى تشريع قانون خاص بمسؤولية الادارة عن الاعمال الادارية الالية على ان يتبنى في هذا القانون مبدأ اليقظة فيما يتعلق بعنصر الامال، وينظم كذلك طرق اثبات تخفف على الفرد اثبات عدم التزام الادارة بواجب اليقظة عن طريق القرائن القابلة لاثبات العكس فأن هذه القرائن يمكن ان تخفف عبئ الاثبات على الافراد .

2\_ ندعو المشرع العراقي لازام الادارة بتطوير تقنيات الذكاء الصناعي في العراق حتى تقلل الاعتماد على الشركات الخاصة وما يتبع ذلك من تشتيت للمسؤولية وما قد يتبع ذلك من تدخل هذه الجهات في عملية صنع الاعمال الادارية سيما اذا كانت الاخيرة هي التي تدرب النظم الذكية دون رقابة او اشراف حقيقي للادارة<sup>(1)</sup>.

3\_ يتوجب على الادارة اشاعة الثقافة الرقمية بين الافراد حتى يستطيعوا الوقوف على مركزهم القانوني بشكل صحيح امام الاعمال الادارية الالية .

4\_ يجب على الادارة تطوير البنية التحتية القادره على توفير الامن السيبراني لانظمة الذكية لحمايتها من اي اعتداء خارجي حتى تتجنب ما يسمى باغتصاب السلطة السيبراني.

5\_ يجب على الادارة الحصول على الخبرة الكافية حتى تكون قادرة في المستقبل القريب على صناعة هذه الانظمة الذكية وتدربيها وتطويرها بشكل مستقل دون الاعتماد على غيرها وهذا يتطلب خطوة خمسية في توطين صناعة هذه الانظمة في العراق عبر انشاء المعاهد البحثية وتطويرها ودعمها بالتمويل المادي والخبرات اللازمة وبذلك سنضمن توطين هذه الصناعة في العراق ونتحرر من الاعتماد على الدول الاجنبية التي في اي لحظة قد تمنع تحديث او تطوير هذه الانظمة مما سيشكل شلل في الاجهزه الادارية التي تحولت الى الادارة الرقمية ، مما قد يلقي على الادارة مسؤولية الكثير من الاعمال الادارية غير المشروعه التي صدرت بسبب هذا التعطيل بالانظمة الذكية .

---

<sup>(\*)</sup> وقصد بالاشراف الحقيقي وجود قادر فني متدرج بشكل دقيق على اجراء رقابة على شركات متخصصة في نظم الذكاء الاصطناعي، فلا استطيع وصف رقابة قادر غير متخصص بالرقابة الحقيقة لأنها ستكون رقابة فارغة من محتواها.

## المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم ...

### اولا : الكتب العربية

1. ادريس العلوى العبدالواي، شرح القانون المدنى النظرية العامة للالتزام، المغرب: مطبعة النجاح الجديدة، 1996.

2. غاري فيصل مهدي عبيد ، عدنان عاجل. القضاء الادارى ، ط4 ، مكتبة دار السلام القانونية الجامعية، 2020.

3. مازن ليلو راضي ، اصول القضاء الادارى، ط5، بغداد: دار المثلة، 2022.

### ثانيا : الاطار تاريخ

1. طلال حسين علي الرعدود ،”المسؤولية المدنية عن اضرار مشغلات التكنولوجيا ذات الذكاء الاصطناعي.”  
جامعة المنصورة، 2022.

2. عبد الله احمد جاسم ، ”المسؤولية المدنية عن اضرار الذكاء الاصطناعي.” اطروحة دكتوراه مقدمة كلية الحقوق جامعة المنصورة، 2022.

3. عبد الله محمد محمد ابو تجار، ”المسؤولية عن مخاطر الذكاء الاصطناعى دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامى والقانون الوضعي.” اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية القانون جامعة طنطا، 2023.

4. كاظم حمدان صدحان البزوني ، ”اثر الذكاء الصناعي في نظرية الحق ، ” اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية القانون جامعة بغداد ، 2021.

5. محمد خزعل عباس، الامن السيبراني وواجب الدولة في حمايته، اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية القانون  
جامعة بغداد . 2024 .

### ثالثا : الابحاث العلمية

1. آسيا بعضى، ”الثورة الصناعية الرابعة، ”مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة 5 ، no. 2 (2022) . الثورة الصناعية الرابعة | ASJP.

2. عبد اللطيف، محمد. ”المسؤولية عن الذكاء الصناعي بين القانون الخاص والقانون العام. ”مجلة البحث القانونية والإقتصادية (المنصورة) (المنصورة) 14، no. 1 (May 1، 2022): 3–54.

<https://doi.org/10.21608/mjle.2022.217172>.

3. محمد خزعل عباس وليد مرزة حمزة. "أمن الفضاء السيبراني." *مجلة العلوم القانونية* 3138 (August 2023): 1–25. <https://doi.org/10.35246/jols.v38i2.666>.

4. محمود إبراهيم فياض و إبراهيم خالد يحيى. "إشكاليات تنظيم المسؤولية التقصيرية للروبوت التكيفي." *مجلة العلوم القانونية* 39, no. 1 (June 15, 2024): 1–53. <https://doi.org/10.35246/zbcwrt24>.

## التقارير

سعيد بن سدرین ، منجي عمامي . "دليل تطبيقي حول القانون الالماني المتعلق بواجب اليقظة المؤسسة في سلاسل التوريد،" <http://www.credif.org.tn/PORT/doc/SY2023> دليل-RACUSE/103908/ .  
تطبيقي-حول-القانون-الالماني-المتعلق-بواجب-يقظة-المؤسسة-في-سلاسل-التوريد-التوقي-من-انتهاكات-حقوق.1g=fr-FR\_? تاريخ الزيارة 2024/10/24 .

## التشريعات

1. القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل المنشور في الوقائع العراقية 3015 في 1951/9/8 .
2. قانون الخدمة المدنية العراقي رقم 24 لسنة 1960 المعدل المنشور في الوقائع العراقية رقم 300 لسنة 1960 .
3. قانون الإثبات العراقي رقم 107 لسنة 1979 المعدل المنشور في الوقائع العراقية 2728 في 1979 .
4. قانون مجلس الدولة رقم 65 لسنة 1979 المعدل المنشور في الوقائع العراقية 2714 في 1979 .
5. قانون حماية المستهلك رقم 1 لسنة 2010 المنشور في الوقائع العراقية رقم 4143 في 2010/2/8 .

## References

### Book

1. Ana Taveira da Fonseca Elsa Vaz de Sequeira and Luís Barreto Xavier. "Liability for AI Driven Systems." In *Law, Governance and Technology Series*, 58:299–317, 2024. [https://doi.org/10.1007/978-3-031-41264-6\\_16](https://doi.org/10.1007/978-3-031-41264-6_16).
2. Céline Mangematin. "Droit de La Responsabilité Civile et l'intelligence Artificielle." In *L'entreprise et l'intelligence Artificielle - Les Réponses Du Droit*, 447–68. Presses de l'Université Toulouse Capitole, 2022.  
<https://doi.org/10.4000/books.putc.15487>
3. Eric Tjong Tjin Tai. "Liability for AI Decision-Making." In *The Cambridge*

- Handbook of Artificial Intelligence*, 116–31. Cambridge University Press, 2022.  
<https://doi.org/10.1017/9781009072168.014>.
4. Jacob Turner. *Robot Rules: Regulating Artificial Intelligence. Robot Rules: Regulating Artificial Intelligence*. Springer International Publishing, 2018.  
<https://doi.org/10.1007/978-3-319-96235-1>.
5. John Zerilli, John Danaher, James Maclaurin, Colin Gavaghan, Alistair Knott, Joy Liddicoat, and Merel Noorman. *A Citizen's Guide to Artificial Intelligence. A Citizen's Guide to Artificial Intelligence*. The MIT Press, 2021.  
<https://doi.org/10.7551/mitpress/12518.001.0001>
6. Jonas Knetsch. “Are Existing Tort Theories Ready for AI?” In *The Cambridge Handbook of Artificial Intelligence*, 99–115. Cambridge University Press, 2022.  
<https://doi.org/10.1017/9781009072168.013>.
7. Kay Alexander Köhn. *Robot-Recruiting. Robot-Recruiting*. DUNCKER UND HUMBLOT, 2023. <https://doi.org/10.3790/978-3-428-58983-8>.
8. Laura Katharina Pauli. *Künstliche Intelligenz Und Gefährdungshaftung Im Öffentlichen Recht*. Vol. 50. DUNCKER UND HUMBLOT, 2023.  
<https://doi.org/10.3790/978-3-428-58865-7>
9. Lee A Bygrave, and Luca Tosoni. “Article 4 ( 11 ).” In *The EU General Data Protection Regulation (GDPR) A Commentary*, Oxford University PressNew York, Vol. 4, 2020.
10. Martin Ebers. “Regulating AI and Robotics.” In *Algorithms and Law*, edited by Martin Ebers and Susana Navas, 37–99. Cambridge University Press, 2020.  
<https://doi.org/10.1017/9781108347846.003>.
11. Paweł Księżak, and Sylwia Wojtczak. “Liability of AI.” In *Law, Governance and Technology Series*, 51:239–93. Springer Nature Switzerland, 2023.  
[https://doi.org/10.1007/978-3-031-19447-4\\_11](https://doi.org/10.1007/978-3-031-19447-4_11).
12. Silvia De Conca. “Bridging the Liability Gaps: Why AI Challenges the Existing

Rules on Liability and How to Design Human-Empowering Solutions.” In *Law and Artificial Intelligence, Information Technology and Law Series* 35, 239–58. assert press and Springer, 2022. [https://doi.org/10.1007/978-94-6265-523-2\\_13](https://doi.org/10.1007/978-94-6265-523-2_13).

13. Simon Chesterman. *We, the Robots? We, the Robots?* Cambridge University Press, 2021. <https://doi.org/10.1017/9781009047081>

14. Stefan Schäferling. *Governmental Automated Decision-Making and Human Rights.* Vol. 62. Law, Governance and Technology Series. Cham: Springer Nature Switzerland, 2023. <https://doi.org/10.1007/978-3-031-48125-3>.

## thesis

1. Melih Burak Yıldız. “Proposed AI Regulation in the Context of Fundamental Rights: Analysing the Swedish Approach through the Lens of the Principles of Good Administration Master’s Programme in European Legal Studies Principles of Good Administration in the EU.” Södertörn University, Faculty of Law Under, n.d.
2. Monsieur Alexandre VIAL. “Systèmes d’Intelligence Artificielle et Responsabilité Civile Droit Positif et Proposition de Réforme.” Université de Bourgogne-Franche-Comté, 2022 <https://theses.hal.science/tel-04046983v1>
3. Juliette Camy. “La Diligence Des Sociétés Transnationales En Matière de Droits Fondamentaux : Étude de Droit Français et de Droit Anglais ( Devoir de Vigilance et Duty of Care ) To Cite This Version : HAL Id : Tel-03941359.” Droit. Université de Nanterre - Paris X, 2022. Français., 2023. <https://theses.hal.science/tel-03941359> Submitted.

## C- Articles

1. Agustí Cerrillo Martínez. “Lección 21. Actuación Automatizada, Robotizada e Inteligente.” In *Manual de Derecho Administrativo*, 525–41. Marcial Pons Ediciones Jurídicas y Sociales, 2023. <https://doi.org/10.37417/ManDerAdm/L21>.
2. Angelo Giuseppe Orofino. “LA PATOLOGIA DELL’ATTO AMMINISTRATIVO

- ELETTRONICO: SINDACATO GIURISDIZIONALE E STRUMENTI DI TUTELA.” *RIVISTA MENSILE DI DOTTRINA E GIURISPRUDENZA*, 2002.
- <https://doi.org/https://hdl.handle.net/20.500.12572/993>.
3. Aziz Z Huq. “A Right to a Human Decision.” *Virginia Law Review* 106, no. 3 (2020): 611–88. [A Right to a Human Decision by Aziz Z. Huq :: SSRN](https://doi.org/https://hdl.handle.net/20.500.12572/993)
  4. Daniele Chiappini “Artificial Intelligence and Civil Liability: Regulatory Perspective in the Light of the EU Artificial Intelligence Act.” *Rivista Italiana Di Informatica e Diritto* 2022, no. 2 (2022): 95–108.  
<https://doi.org/10.32091/RIID0082>.
  5. Fatima Hardan, Ahmed R. J. Almusawi. “Developing an Automated Vision System for Maintaining Social Distancing to Cure the Pandemic.” *Al-Khwarizmi Engineering Journal* 18, no. 1 (March 19, 2022): 38–50.  
<https://doi.org/10.22153/kej.2022.03.002>
  6. Federico Costantini e Gabriele Franco. “Decisione Automatizzata, Dati Personalisi e Pubblica Amministrazione in Europa: Verso Un ‘Social Credit System.’” *ISTITUZIONI DEL FEDERALISMO Rivista Di Studi Giuridici e Politici* 3 3 (2019). [https://www.regione.emilia-romagna.it/affari\\_ist/rivista\\_3\\_2019/CostantiniFranco.pdf](https://www.regione.emilia-romagna.it/affari_ist/rivista_3_2019/CostantiniFranco.pdf).
  7. Hélène Christodoulou. “La Responsabilité Civile Extracontractuelle à l’épreuve de l’intelligence Artificielle.” 2019. <https://hal.science/hal-03349668>
  8. Luigi Viola. “L’intelligenza Artificiale Nel Procedimento e Nel Processo Amministrativo: Lo Stato Dell’arte.” *Federalismi.It* n.21 (2018): 2–44.  
[www.cesda.it](http://www.cesda.it).
  9. Matthieu Zolomian. “L’évolution de La Responsabilité Civile Des Sociétés En Droit Français.” *Les Cahiers de Droit* 62, no. 3 (August 25, 2021): 827–57.  
<https://doi.org/10.7202/1080614ar>.
  10. Muna Naeem Jaaz. “The Role of Artificial Intelligence Technologies in Providing

- Legal Consultations.” *Journal of Legal Sciences* 39, no. 1 (June 15, 2024): 542–72.  
<https://doi.org/10.35246/reb92292>.
11. Philipp.Hacker, “A Legal Framework for AI Training Data—from First Principles to the Artificial Intelligence Act.” *Law, Innovation and Technology* 13, no. 2 (2021): 257–301. <https://doi.org/10.1080/17579961.2021.1977219>.
12. Reem Omar Mahdi, and Wisam S. Hacham. “Applying Scikit-Learn of Machine Learning To Predict Consumed Energy in Al-Khwarizmi College of Engineering, Baghdad, Iraq.” *Al-Khwarizmi Engineering Journal* 20, no. 1 (March 1, 2024): 76–88. <https://doi.org/10.22153/kej.2024.10.005>.
13. Tambiama Madiega. “Artificial Intelligence Liability Directive” 2023.  
[https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2023/739342/EPRS\\_BRI\(2023\)739342\\_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2023/739342/EPRS_BRI(2023)739342_EN.pdf).

## Reports

European Union Agency for Fundamental Right. *EU General Data Protection Regulation (GDPR) – An Implementation and Compliance*. Fourth edi. IT Governance Publishing, 2020. <https://doi.org/10.2307/j.ctv17f12pc>

## Legislation

1. [General Data Protection Regulation \(GDPR\)–Legal Text](#) no 679 in 20216 date visit 26/10/2024
2. [AI Act as a neatly arranged website – Legal Text](#) date visit 26/10/2024
3. Product Liability Directive EU 85/374/EEC in 1985 [eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:31985L0374](http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:31985L0374) date visit 26/10/2024